

الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية تصدر يومى 15 و 30 من كل شهر

30	كتوبر 2003ء السنة 45	
	المحتوى	
	 2 _ مراسیم، مقررآت، قرارات، تعمیمات	
	رئاسة الجمهورية	
نصوص مختلفة		
2003/8/28	مرسوم رقم 89- 2003- يقضي بتعيين مستشار بديوان رئيس الجمهورية.	415
2003/9/25	مرسوم رقم 092- 2003 يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني.	415
2003/10/15	مرسوم رقم 797- 2003 يَقْصَنَي باقامة حداد وطني.	415
-sizetre	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
نصوص تنظيمية		
2003/9/28	مقرر رقِّمْ 01563 يحدد صلاحيات الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات ويتضمن	ن تفویض

415

	صوص مختلفة
مقرر رقم 0310 يقضي باعفاء ضابط صف (01) عن الخدمة.	2003/8/22
مقرر مشترك رقم: 01617 يسمح بافتتاح موسسة للتعليم الحر تسمى: أبق هريرة الخاصة. معام 416	2003/9/29
مقرر رقم: 01769 يسمح بافتتاح مؤسسة للتعليم الحر تسمى: مدرسة الشيخ موسى.	2003/10/09
مقرر مشترك رقم: 01770 يسمح بافتتاح مؤسسة للتعليم الحر تسمى: التجمع المدرسي الامم. 417	- 2003/10/09
وزارة المعادن والصناعة	
	صوص مختلفة
مقرر رقم 647 يقضي بالترخيص في أقامة مَحْبَرَتَين في انواكشوط.	2003/8/05
مقرر رقم 650 يقضي بالترخيص في اقامة وحدة صناعية لمعالجة وتصفية الماء الصالح للشرب في	2003/8/07
انوكشوط.	
مقرر رقم 01565 يقضي بالترخيص لشركة سنيم في التنازل عن بعض المواد المتفجرة لصالح	2003/9/29
الهندسة العسكرية.	
مقرار رقم 01566 يقضي بالترخيص في فتح واستغلال مستودع سطحي مؤقت من المواد المتفجرة	2003/9/29
في منظقة اللوت (بولاية تكانت) لصالح الهندسة العسكرية.	. + 4
وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
ranger og skalende s De skalende	صوص مختلفة
مقرر رقم: 01771 يقضي بانشاء لجنة ادارية متساوية التمثيل لأسلاك التعليم الثانوي	2003/10/09

وزارة الداخلية والبريد والمواصلا

نصوص تنظيمية مقرر رقم 01563 صادر بتاريخ 2003/9/28 يحدد صلاحيات الاميسن العام لموزارة الداخطية والسبريد والمواصلات ويتضمن تفويض التوقيع له.

المادة الاولى: يكلف السيد محمد الهادي ماسينا الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات تحت سلطة الوزير برقابة جموع ادارة الوزارة وسيرها وضمان تطبيق الاجراءات المتخذة من طرف الوزير خصوصا المسائل التالية:

- تنسسيق ومراقسة كافسة مديسريات ومصسالح الوزارة وهيئاتها
- مركزة البريد الموجه للوزارة وتوزيعه على المديريات والمصالح
- الذراسسة المسسبقة لمشساريع المرامسلات والاجزاءات الادارية والمعروضة على توقيع
- الوزير الدراسة المسبقة مع المصالح لكافة القضايا
- التي يراد عرضها على الوزير
- مراقبة تنفيذ القرارات الصادوة عن الوزير
- ادارة العسسال والمعتسلكات الستي تغصسها للوزارة من اثاث ومبائي
- تسيير الاعتمادات.
- المادة الثانية: يقوض السيد محمد الهادي ماسيقا الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات صلاحية توقيع ما يلي:
- جميع وثائق المحاسبة
- ماموريات السفر ووثائق النقل أكافة الموظفين والوكلاء التابعين لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات بالنسبة للتنقلات داخل البلاد

ـــ مراسيم، مقرر ات، قرارات، تعميمات

رناسة الجمهورية

نصوص مختلفه مرسـوم رقـم 89- 2003 صـادر بـتاريخ 2/8/28 يقضي بتعيين مستشار بديوان رئيس الجمهورية.

المادة الاولى: يعين السيد/ محمد فاضل ولد الداه، مستشارا بديوان رئيس الجمهورية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 200- 2003 صادر بتاريخ 297/2032 يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني.

المسادة الاولى: يسرقى بشكل استثنائي، الى رتسبة "ضابط" في "نظام الاستحقاق الوطنى الموريتاني" السيد فيليب كيون لو يوفي، معتثل ومدير برنامج الاخذية المالمي.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقع 797- 2003 صلار بتاریخ 2003/10/15 یقضی باقامة حداد وطنی.

الصادة الاولى: على اثر وفاة الأستاذ المختار ولا داده، رئيس الجمهورية سابقا بقام حداد مدته ثلاثة إيام اعتبارا من اليوم على امتداد التراب الوطني.

المادة الثانية: يتشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

نصوص مختلفة مقرر رقم 0310 صادر بيتاريخ 2003/8/22 يقضي باعهاء ضابط صِف (01) عن الخدمة.

المادة الاولى: يعفى من سئك الحرس الوطني اعتبارا من فاتح ابريل 2001 الرقيب باعمر الرقيم الاستدلالي 670 بسبب ارتكابه خطافادها (صفعة ضابط).

المادة الثانية: يحق للمعني الحصول على استقطاعات المعاشل.

المادة الثالية في المحقى المصول على شهادة حسن السلوك.

المادة الرابعة: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم: 01617 صادر بتاريخ 2003/9/29 يسمح بافتتاح موسسة للتعليم الحر تسمى: ابو هريرة الخاصة

المادة الاولى: يسمح للسيد تور آمدو، المولود سنة 1950 في روصو، بفتح مؤسسة للتعليم الحر تسمى:
"أبو هريرة الخاصة.

المعادة المثانية: تؤدي مخالفة مقتضيات المرسوم رقع 015/82 المكرر الصبادر بتاريخ 12 فبراير 1982 الى اخلاج الدوسية المذكورة

اغلاق المؤسسة المذكورة. المادة الثالثة: يكلف الامينان العامان نوزارتي الداخلية والسيريد والمواصلات والتهذيب الوطني كل حسب اختصاصه، يتنفيذ هذا المقرر الذي سيبلغ حيثما اقتضت الضرورة، وينشر في الجريدة الرسمية.

المراسلات ذات الطابع العام باستثناء تلك الموجهة الى رئيس الجمهورية والوزير الاول والوزراء والهينات الدولية وكذلك تلك الموجهة، ورؤساء المراكز الادارية مذكرات العمل

- قوائم الطنبيات
- اصول البرقيات والتلكس ورسائل الشبكة الادارية
- طنبات النقل
- بلاغات الاذاعة والتلفزيون
- الدناسخ القسرارات والمقسررات والستعميمات
- يترأس اجتماعات اللجنة القطاعية الصفقات
- يوشر على جميع صفقات وزارة الداخلية والبريد والمواصلات والجماعياته المحلية وهيئة اركان الحرس الوطني والمديرية العامة للأمن الوطني التي لا تدخل ضمن العامة للأمن الوطني التي لا تدخل ضمن الختصاص اللجنة القطاعية وذلك قبل تصديقها

المادة الثالثة: ببلغ توقيع السيد محمد الهادي ماسينا في تسختين الى الامر بالصرف المنتدب والى الرقابة المالية

من قبل الوزير.

المادة الرابعة: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة نهذا المقرر وخاصة المقرر رقم 00183 بتاريخ 29 يناير2003.

المادة الخامسة: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

اختصاصـه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سيبلغ حينما اقتضت الضرورة، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة مقرر رقم 0647 صادر بىتاريخ 2003/8/05 يقضىي

بالترخيص في اقامة مخبزتين في انواكشوط. المادة الاولى: يرخص للسيد محمد عالى ولد ودادي في

اقامة مخبزتين لإنتاج الخبز في انواكشوط خلال فترة لاتتجاوز (6) اشهر وفقا لترتيبات هذا المقرر: 1-مخبزة في دار النعيم الحي H13-99-1299 2-مخبزة في عرفات SECT5-209.

المسادة الشانية: يلتزم السيد محمد عالي ولد ودادي بتشغيل 15 عاملا بصفة دائمة في كل مخبزة على حدة ولهذا الغرض يجب عليه موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تشغيل هاتين المخبزتين بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تقيد بتشغيل هولاء العمال وإلا فسيسحب منه هذا الترخيص.

المادة الثالثة: بلتزم السيد/ محمد عالي ولد ودادي باحترام مساحة خمسمانة (500) متر على الاقل من كل مخبزة قانمة سلفا.

المادة الرابعة: يلتزم السيد محمد عالي ولد ودادي بالخضوع لإية زيارة تقتيش تطلبه المصالح المختصة بالصناعة او الشغل او الصحة.

المنادة الخامسية: يلتزم السيد محمد عالى ولد ودادي بالخضوع للنصوص المعمول بها وخاصة ترتيبات المرسوم رقم 164/85 يتاريخ 85/7/31 المطبق للأمر

> مقرر رقم: 01769 الصادر بــتاريخ 2003/10/09 يسمح بافتتاح موسسة للتعليم الحر تسمى: مدرسة الشيخ موسى.

> > C

المادة الاولى: يسمح للسيد مصمبا انديابو المولود سنة 1972 في تكتاك بفتح موسسة للتعليم الحر تسمى: مدرسة الشيخ موسى.

<u>.</u>

ſ

المادة الثانية: تودي مخالفة مقتضيات المرسوم رقم 015/82 المكرر الصادر بتاريخ 13 فبراير 1982 الى اغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة الثالثة: يكلف الامينان العامان ثوزارتي الداخلية والبريد والمواصلات والتهذيب الوطني، كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي سيبلغ حيثما اقتضت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية.

91

2

عقرر مشترك رقم: 01770 صادر بتاريخ 10/09/ 2003 يسمح بافتتاح موسسة للتعليم الحر تسمى: التجمع المدرسي الامم.

المادة الاولى: يسمح للسيد محمود بن مناه المولود سنة 1967 في شنقيط بفتح موسسة للتعليم الحر تسمى: التجمع المدرسي الامم.

المادة الثانية: تتودي مخالفة مقتضيات المرسوم رقم 015/82 المكرر الصادر بتاريخ 12 فيراير 1982 الى اغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة الثالثة: يكلف الاعتباق العامان لوزادتي الداخلية والمريد والمواصلات والتهذيب الوطئي كل حسب

القانوني رقم 84.020 بـتاريخ 1984/1/22 وكذلك المقرر رقم R660 بتاريخ 2000/09/06.

المادة السادسية: يكلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 650 صادر بتاريخ 2003/8/07 يقضي بالترخيص في اقامة وحدة صناعية لمعالجة وتصفية الماء الصالح للشرب في انوكشوط.

المادة الاولى: يرخص للشركة الموريتانية لمعالجة وتوزيع الماء الصالح للشرب اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر وخلال فترة لاتتجاوز سنة في اقامة وحدة صناعية لمعالجة وتصفية الماء الصالح للشرب في انواكشوط وفقا لترتيبات المادة الاولى من المرسوم رقم 164.85 بتاريخ 1985/07/31 المطبق للامر القانوني رقم 20.84 بتاريخ 22 يناير 1984 الذي يخضع بعض النشاطات الصناعية لللان او التصريح المسبق.

المادة الثانية: تلتزم الشركة الموريتانية لمعالجة وتوزيع الماء الصالح للشرب في اطار وحدتها هذه لمعالجة وتصفية الماء الصالح للشرب بانوكشوط بتشغيل 25 عاملا بصفة دائمة ولهذا الغرض يجب عليها موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاث (3) اشهر من تاريخ بدء الاستغلال بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد تشغيل هولاء العمال والا فيسحب منها هذا الترخيص.

المادة الثالثة: يجب ابلاغ تاريخ بدء التشغيل الفعلي المذكور في المادة (2) اعلاه الى الوزارة المكلفة بالصناعة فور انطلاق المشروع.

المادة الرابعة: تليتزم الشَّرَعة الموريتانية لمعالحة وتوزيع المادة الصالح الشركة المار تنفيذ المشروع (موضوع المقرر) والخضوع لاية زيارة تفتيش تطلبها المصالح المختصة بالصناعة.

وتلتزم ايضاً بالخضوع لترتيبات المرسوم رقم 85/164 الصادر بتاريخ 1985/07/31 المطبق للأمر القانوني رقم 84/020 الصادر بتاريخ 84/01/22.

كما ان عدم احترام النصوص واللوائح المعمول بها في مجال الصناعة يؤدي الى سحب هذا الترخيص

المادة الخامسة: يكلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

Statistics of the state of the state of the

مقرر رقم 01565 صادر بتاريخ 2003/9/29 يقضي بالترخيص لشركة سنيم في التنازل عن بعض المواد المتفجرة لصالح الهندسة العسكرية.

المادة الاولى: يمنح هذا الترخيص للتتنازل بموجبه شركة سنيم عن بعض المواد المتفجرة لصالح الهندسة العسكرية وفقا للكميات التالية:

- الف وسبعمائة (17.00) كلغ من الديناميت،
- خمسة عشر الف (15.000) متر من الفتيل الصاعق،
- مانة وخمسين (150) من المتفجرات البلاستيكية
 - خمسمانة (500) صاعق كهرباني.

المادة الثانية: يسمح هذا الترخيص بالتنازل مرة واحدة من منطقة ازويرات تبعا لخط السير ازويرات شوم/ انواكشوط/ مستودع المواد المتفجرة باللوت (تكانت).

- خمستمانة (500) كسلغ مسن المستفجرات

البلاستيكية،

- واحد وعشرون الف (21.000) مستر مسن الفتيل الصاعق،
- تسعمانة (900) صاعق كهرباني.

المادة الثالثة: يتكون المستودع من مخزن 8×2 م للمتفجرات ومخزن 2×2 م للفتائل الصاعقة ولواحقها حيث ان البعد الغاصل بينهما يكون 25 مترا.

المعادة الرابعة: يجب على المرخص له ان يفتح سجلا والمعادة الرابعة: يجب على المستودع وسيوضع هذا السحل تحديث تصرف الوكلاء الموهلين لمراقبة المستودع.

المادة الخامسة: يجب ان يتولى جميع الاشغال اليدوية عامل متخصيص في هذا الميدان، كما يجب ان تستعمل هذه المتغربات المتخرسة العسكرية لاغتراض فتح المدرات الجبناية في اطار اشتغال فك العزلة داخل الولايات: تكانت ولعصابة و أدرار.

المادة السادسة: يحظر التدخين وحمل النار او ايقادها داخل او قرب المستودع وكذلك ادخال مواد قابلة للاشعال او مواد حديدية او اجهزة الاثارة التي تحترق يشعلة او مواد اخرى قابلة لتوليد الشرر يعلق هذا الحظر على باب المستودع.

المادة السابعة: تتم مراقبة المستودع بصفة دائمة ويكون مسكن الحارس مستتراعن المستودع.

المادة الثامنة: يحاط المستودع بسد يكون ارتفاعه 2 مترا ويقع على يعد 5 امتار على الاقل من حدران المخزنين يزود هذا السد بباب له قفل.

المادة الثالثة: تمت صلاحية هذا الترخيص على مدى ثلاثة (3) اشهر بتداء من تاريخ تسليمه.

الصادة الرابعة: يجب على سنيم والهندسة العسكرية الاترام بترتيبات القانون رقم 013/99 الصادر بتاريخ 23 يونيو 156/85 الصادر يتاريخ 23 يونيو 156/85 المشترك يتاريخ 23 يونيو 1993.

المادة الخامسة: يسجل هذا الترخيص تحت رقم 158 في السجل الخاص لدى مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة السادسة: يكلف الإمناء العامون لوزارات الدفاع الوطني والداخلية والبريد والمواصلات والمعادن والصناعة، كل فيما يخصه، يتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقع 01566 صادر بتاريخ 2003/9/29 يقضى بالترخيص في فتنح واستغلال مستودع سطحي موقت من المواد المنتفجرة في منطقة اللوت (بولاية تكانت) لصالح الهندسة العسكرية.

المادة الاولى: يرخص للهندسة العسكرية في اقامة واستغلال مستودع سطحي موقت للمواد المتغجرة في منطقة اللوت (بولاية تكانت) لاغراض فتح الممرات الجيلية في اطار اشغال فك العزلة داخل الحلاليات:

المادة الثانية: يرخص للمستودع في احتواء الكفيات

القيل وسيتعالب (26.00) كلخ من الديناميت،

とがあり

-انتتاذ

المادة التاسعة: تزال جميع نباتات السطح على امتداد اشعاع قدره خمسون وتراحول المستودع ويجب ان يكون لدى الحارس قارورة اطفاء تراجع حالتها الوظيفية كل ثلاثة اشهر.

المادة العاشرة: يجب على المرخص له، في حالة فقدان كل او بعض المتفجرات من المستودع، ابلاغ، في ظرف 24 ساعة اقرب السلطات الادارية ومديرية المعادن والجيوليوجيا.

المادة الحادية عشرة: تمتد صلاحية هذا الترخيص على مدى ستة (6) اشهر بتداء من تاريخ تسليمه.

المادة الثانية عشرة: يسجل هذا الترخيص تحت رقم 157 في السجل الخاص للذي مديرية المعادن والجيولوجيا

المادة الثالثة عشرة: يكلف الامناء العامون لوزارة الدفاع الوطنى والداخلية والبريد والمواصلات والمعادن والصناعة كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم: 01771 صادر بستاريخ 2003/10/09 يقضى بانشاء لجنة ادارية متساوية التمثيل لأسلاك التعليم الثانوي والفني والعالي.

المادة الاولى: تنشأ لجنة ادارية متساوية التمثيل واحدة لموظفى الدولة المصنفين في اسلاك التعليم الثانوي والفنى والعالى طبقا لأحكام المرسوم رقم 94- 087 الصادر بتاريخ 94/09/4 المحدد لنظام وتسيير اللجان الادارية المتساوية التمثيل للموظفين.

المادة الثانية: ينظم سير هذه اللجنة طبقا لأحكام المرسبوم المذكبور اعبلاه واحكسام السنظام الداخسلي النموذجي للجان الادارية المتساوية التمثيل.

> المادة الثالثة: تتشكل هذه اللجنة حسب ما يلى: ممثلي الادارة:

> > - سيد ابراهيم ولد محمد احمد

الامين العام لوزارة التهذيب الوطني رئيسا

- د. عبد الله ولد محمد ولد اواه

استاذ مدير الاشخاص عضو مكلف بسكرتيرية اللجنة ممثل العمال:

- محمد فاضل ولد ابحيد

استاذ - محمد الامين الملقب سعدنا ولد نافع الميادية الرابعة: يبدأ نفاذ هذا المقرر من تاريخ توقيعة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية

الموريتانية.

IV - اعلانات

يرفع مكتب اسحاق بن أحمد مسكه إلى علم من قد يهمه الأمر أنه بموجب إتفاقية مبرمة يوم 2001/10/31 بين شركة جنرال كولد ممثلة من طرف السادة:

- إبران هوكس
 - هار دينك
 - كوسونه

من جهة وشركة وادى الروضة للاستثمارات الصناعية ممثلة من طرف السيد:زين أبوبكر محمد الزبيدي

من جهة أخرى. تم بموجب هذه الإتفاقية التنازل من طرف شركة جنرال كولد عن جميع مصالحها وحقوقها ومعاداتها وموجوداتها و رخص تنقيبها في شركة جماك وفي كل تكتل أو شركة في موريتانيا.

لذا أمضينا هذا المسترج لنشره في الجريدة الرسمية.

الموثق

اعـــلان

يرفع مكتب أسحاق بن أحمد مسكه إلى علم من قد يهمه الأمر أنه بموجب محضر إجماع الجمعية العمومية الغير عادية للشركة العربية لمعادن اينشيري (سامين) المقر الرئيسي أكجوجت ص ب:...... تلكس هاتف 5761335 الجمهورية الإسلامية الموريتانية بتاريخ 2002/3/13 المصادق عليه من قبلنا بتاريخ 2003/10/12 و المسجل لدى مصلحة التسجيل بتاريخ 2003/10/12 تحت الرقم 9052/1/84/I تم بموجب هذا الإجتماع المصادقة على النقاط التالية: 1) المصادقة على بيع حصة الشريك الأسترالي GG1/SA في جيماك إلى شركة وادي الروضة للإستثمارات الصناعية شركة ذات مسوولية محدودة قائمة ومسجلة بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة ومقرها الرنيسي في دبي ص ب 4004 دولة الإمارات العربية المتحدة و يمثلها في هذه

مديرها العام السيد/ زين أبوبكر محمد الزبيدي.

2) الموافقة على:

اـ بيع حصة المساهم الموريتاني في سامين لشركة وادي الروضة للإستثمارات الصناعية

ب- بيع حصة الشركة العربية للإستثمارات في سامين لشركة وادي الروضة للإستثمارات الصناعية

3- وافقت الجمعية العمومية الغير عادية على دخول شركة وادى الروضة للإستثمارات الصناعية كشريك

جديد في سامين محل المساهم الموريتاني و الشركة العربية للاستثمارات.

لذا أمضينًا هذا المسترج لنشره في الجريدة الرسمية.

الموثق

اعــلان

يرفع مكتب أسحاق بن أحمد مسكه إلى علم من قد يهمه الأمر أنه بموجب اتفاقية تحويل أسهم مبرمة يوم 27 مارس 2002 و مودعة لدى هذا المكتب بموجب عقد الإيداع رقم 2003/9030 بتاريخ 2003/10/07 تحت الرقم 9035/3/84/I التسجيل بتاريخ 2003/10/09 تحت الرقم 9035/3/84/I

 الجمهورية الإسلامية الموريتانية ممثلة بالسيد/ زيدان ولد أحمديده، وزير المعادن و الصناعة و السيد بيجل ولد حميد؛ وزير المالية المشار إليه بالمحيل و:

2) شركة وادي الروضة للاستثمارات الصناعية شركة ذات مسوولية محدودة قائمة و مسجلة بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة و مقرها الرئيسي في دبي، ص.ب 4004 دولة الإمارات العربية المتحدة و يمثلها مديرها العام السيد/ أبوبكر محمد الزبيدي.

بموجب هذا القرار تم تنازل الدولة الموريتانية (المحيل) عن حصتها من أسهم الشركة العربية لمعادن إينشيري و البالغة 12285 سن اسهم الشركة المذكورة.

و قد تمت الموافقة على هذه الصفقة من طرف جميع المساهمين في الشركة العربية لمعادن اينشيري و ذلك بموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة العربية لمعادن إينشيري (SAMIN) الذي تم إيداع نسخة منه لدى مكتب المستاذ اسحافيين أحمد مسكه بتاريخ 10/12 و تم تسجيله في نفس التاريخ تحت رقم 1/84/1/2/

لذا أمضينا هذا المسترج لنشره في الجريدة الرسمية.

الموثق

عيلان

يَرفع مكتب اسحاق بن أحمد مسكه إلى علم من قد يهمه الأمر أنه بموجب اتفاقية مبرمة يوم 2002/2/19 تم إيداع نسخة منها لدى مكتب الأستاذ اسحاق بن أحمد مسكه موثق عقود بنواكشوط يوم 7 أكتبر 2003 وتم تسجيلها يوم 7 أكتوبر 2003 لدى مصلحة التسبيل تحت الرقم 1/84/1/

1) الشركة العربية للاستثمار: شركة مساهمة عربية مقرها في الرياض 1491 اصب 4009 السعودية ويمتلها في التوقيع على هذه الإتفاقية الدكتور صالح حلوان الحميدان ويشار إليها فيما بعد بالبائع/الطرف الأول.

2) شركة وادي الروضة للاستثمارات الصناعية شركة ذات مسوولية محدودة قانصة و مسجلة بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة و مقرها الرئيسي في دبي، ص.ب 4004 دولة الإمارات العربية المتحدة و يمثلها مديرها العام السيد/ أبوبكر محمد الزبيدي.

بموجب هذه الإتفاقية تم تتأزل الشركة العربية للاستثمارات أي الطرف الأول عن حصتها من أسهم الشركة العربية لمعادن اينشيرى والبالغة 7% من أسهم الشركة المدكورة. وقد تمت الموافقة على هذه الصفقة من طرف جميع المساهمين في الشركة العربية لمعادن إينشيري و ذلك بموجب محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة العربية لمعادن إينشيري (SAMIN) الذي تم إيداع نسخة منه لدى مكتب الأستاذ اسحاق بن أحمد مسكه بتاريخ 12/ منه لدى مكتب الأستاذ اسحاق بن أحمد مسكه بتاريخ 12/ 2/84/1

لذًا أمضينا هذا الملخص لنشره في الجريدة الرسمية. الموثق

اعلان

يرفع مكتب أسحاق بن أحمد مسكه إلى علم من قد يهمه الأمر أنه بموجب عقد تنازل موقع لدى المكتب تحت الرقم 2003/9136 ومسجل لدى مصلحة التسجيل تحت الرقم 2003/10/12 بتاريخ 2003/10/12 بين كل من:

1) الشركة الأسترالية: General Gold International المعروفة إختصارا ب:(GGl-sa

ممثلة بالسيد: محمد المختار ولد محمد الحسن بموجب التقويض الوارد في الرسالة الموقعة بتاريخ GGl-sa) السيد: GGl-sa) السيد:

2) شركة وادى الروضة للاستثمارات الصناعية شركة ذات مسوولية محدودة قائمة ومسجل بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة ومقرها الرئيسي في دبي ص ب 4004 دولة الإمارات العربية المتحدة بموجب هذه الإتفاقية تتنازل شركة (GGI-sA) عن جميع المتلكات والمعدات والأرباح من شركة (GGI-sA) عن جميع المتلكات والمعدات والأرباح من شركة (Moghrein Mines d Akjoujt المدنية رقم: (CM2)2) والرخص أرقام 100-101-102 المعقد تحل شركة وادي الروضة للاستثمارات الصناعية شركة ذات مسوولية محدودة قائمة ومسجلة بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة ومقرها الرئيسي في دبي ص

محل شركة :General Gold International sa غروفة اختصارا ب: (GGI-sa في شركة (جيماك) وتكتل البحث المنجمي ورخص البحث. لذا أمضينا هذا الملخص لنشره في الجريدة الرسمية. الموثق

اعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30. من كل شهر	الإشتراكيات وشيراء الأعيداد		
	للإشتراكات وشراء الأعداد،			
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة	الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية	الإشتراكات العادية		
الرسمية	ص ب 188 ، نواكشوط - موريتانيا	اشتراك مباشر: 4000 أوقية		
******	تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل	الدول المغاربية: 4000 أوقية		
لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما	مصرفي	الدول الخارجية: 5000 أوقية		
يتعلق بمضمون الإعلانات	رقم الحساب البريدي 391	شراء الأعداد:		
	نو اکشوط	ثمن النسخة: 200 أقية		
		•		
نشر المدر العدامة العامة التشريع والترجمة والنشر				
الوزارة الأولى				